
مادة
تخريج الفروع على الأصول
محاضرة (٥)
• الدكتور / محمد حسن عبد الغفار


مَسْأَلَة
اسْتِصْحَاب الْحَال فِي الْإِجْمَاع الْمُتَقَدّم بعد وُقُوع الْخلاف
عند الشافعي
عند أبي حنيفة
حجَّة
لَا حجَّة فِيهِ
وَاحْتج فِي ذَلِك بِأَن الْإِجْمَاع يجْزم الْخلاف فيستحيل أَن يَقع الْخلاف
وَاحْتج فِي ذَلِك بِأَن موضِع الْخلاف غير مَوضِع الْوِفَاق لِاسْتِحَالَة أَن يَخْتَلِفُوا فِي الْموضع الَّذِي اتَّفقُوا عَلَيْهِ فَلَا يكون الْإِجْمَاع حجَّة فِي الْمَوْضُوع الَّذِي لَا إِجْمَاع فِيهِ

مثال ١

عند الشافعي

الْمُتَيَمم إِذا رأى المَاء فِي أثْنَاء صلَاته **لَا تبطل صلَاته**
لِأَن الْإِجْمَاع قد انْعَقَد على صلَاته حَالَة الشُّرُوع وَالدَّلِيل الدَّال على صِحَة الشُّرُوع دَال على دَوَامه إِلَّا أَن يقوم دَلِيل الإنقطاع

عند أبي حنيفة

تبطل

وَلَا اعْتِبَار بِالْإِجْمَاع على صِحَة صلَاته قبل رُؤْيَة المَاء فان الْإِجْمَاع انْعَقَد حَالَة الْعَدَم لَا حَالَة الْوُجُود وَمن أَرَادَ إِلْحَاق الْعَدَم بالوجود فَعَلَيهِ الدَّلِيل

الخلاصة	الْمُتَيَمم إِذا رأى المَاء فِي أثْنَاء صلَاته لَا تبطل صلَاته
الشافعي	لَا تبطل صلَاته
أبو حنيفة	تبطل

أسماء منسي علي

مسألة : التَّيَمُّم لفريضة قبل دُخُول وَقتهَا

مثال ٢

عند الشافعي

لَا يجوز التَّيَمُّم لفريضة قبل دُخُول وَقتهَا

لِأَنَّهُ أَمر بِالْغسْلِ وَالْمسح عِنْد الْقيام إِلَى الصَّلَاة وَالْأَمر عَام غير أَنه ترك الْعَمَل بِهِ فِي الْوضُوء لدَلِيل وَهُوَ انه صَار مَقْصُودا فِي نَفسه حَتَّى تعبدنا فِيهِ بالتكرار والتجديد بِخِلَاف التَّيَمُّم فَيبقى على مُقْتَضى الصِّيغَة

عند أبي حنيفة

يجوز التَّيَمُّم لفريضة قبل دُخُول وَقتهَا

الخلاصة	التَّيَمُّم لفريضة قبل دُخُول وَقتهَا
الشافعي	لا يجوز
أبو حنيفة	يجوز

أسماء منسي علي

مثال ٣

عند الشافعي

السَّارِق يُؤْتى على أَطْرَافه الْأَرْبَعَة

عملا بقوله تَعَالَى {وَالسَّارِق والسارقة فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا} فانه أَمر مُقْتَضَاهُ التّكْرَار بِتَكَرُّر السّرقَة

عند أبي حنيفة

لَا يَقْتَضِي التّكْرَار َفلَا يقطع فِي الْمرة الثَّانِيَة

وَهَكَذَا إِذا تَكَرَّرت السّرقَة فِي الْعين الْوَاحِدَة لا يتَكَرَّر الْقطع

الخلاصة	تكرار القطع إِذا تَكَرَّرت السّرقَة
الشافعي	يقتضى التّكْرَار بِتَكَرُّر السّرقَة
أبو حنيفة	لَا يَقْتَضِي التّكْرَار َفلَا يقطع فِي الْمرة الثَّانِيَة

أسماء منسي علي

مثال ١

عند الشافعي

الْمُتَيَمم إِذا رأى المَاء فِي أثْنَاء صلَاته **لَا تبطل صلَاته**
لِأَن الْإِجْمَاع قد انْعَقَد على صلَاته حَالَة الشُّرُوع وَالدَّلِيل الدَّال على صِحَة الشُّرُوع دَال على دَوَامه إِلَّا أَن يقوم دَلِيل الإنقطاع

عند أبي حنيفة

تبطل

وَلَا اعْتِبَار بِالْإِجْمَاع على صِحَة صلَاته قبل رُؤْيَة المَاء فان الْإِجْمَاع انْعَقَد حَالَة الْعَدَم لَا حَالَة الْوُجُود وَمن أَرَادَ إِلْحَاق الْعَدَم بالوجود فَعَلَيهِ الدَّلِيل

الخلاصة	الْمُتَيَمم إِذا رأى المَاء فِي أثْنَاء صلَاته لَا تبطل صلَاته
الشافعي	لَا تبطل صلَاته
أبو حنيفة	تبطل

أسماء منسي علي

كتاب الصَّلَاة

مَسْأَلَة ١

هل كل مجتد مصيب ؟

عند الشَّافِعِي

أَن الْمُصِيب وَاحِد فِي المجتهدات الفروعية وَالْحق فِيهَا مُتَعَيّن غير أَن الْإِثْم محطوط عَن الْمُخطئ لغموض الدَّلِيل وخفائه

وَاحْتج فِي ذَلِك بِأَن الْجمع بَين النقيضين المتنافيين وهما الْحل وَالْحُرْمَة وَالصِّحَّة وَالْفساد فِي حق شخص وَاحِد فِي مَحل وَاحِد فِي زمن وَاحِد من بَاب التَّنَاقُض وَنسبَة التَّنَاقُض إِلَى الشَّرْع محَال

عند الْحَنَفِيَّة والمعتزلة

أَن كل مُجْتَهد مُصِيب

وَاحْتَجُّوا فِي ذَلِك بِإِجْمَاع الصَّحَابَة رَضِي الله عَلَيْهِم أَجْمَعِينَ وَهُوَ مَا نقل عَنْهُم نقلا متواترا أَنهم كَانُوا يَجْتَمعُونَ ويشتورون فِي أَحْكَام الوقائع الْوَاقِعَة وَيُرَاجع بَعضهم بَعْضًا وَيُصلي بَعضهم خلف بعض فِي مُخَالفَته إِيَّاه فِي الْمذَاهب

وَكَانَ الْوَاحِد مِنْهُم إِذا سُئِلَ عَن مَسْأَلَة يرد السَّائِل إِلَى غَيره ويرشده إِلَيْهِ وَذَلِكَ يدل على أَنهم كَانُوا متوافقين على تعدد المطالب وَأَن كل مُجْتَهد مُصِيب

مثال ١

عند الشافعي

من اشتبهت عَلَيْهِ الْقبْلَة واجتهد وَصلى إِلَى جِهَة غلب على ظَنّه أَنَّهَا جِهَة الْقبْلَة ثمَّ بِأَن لَهُ يَقِين الْخَطَأ يلْزمه الْقَضَاء لفَوَات الْحق الْمُتَعَيّن الْخَطَأ يَنْفِي الْإِثْم دون الْقَضَاء كَمَا يَنْفِي التأثيم دون التَّضْمِين فِي بَاب الغرامات

عند أبي حنيفة

لَا يلْزمه الْقَضَاء لتصويبه فِيمَا مضى وَأَن بِأَن أَنه خطأ

الخلاصة	من اشتبهت عَلَيْهِ الْقبْلَة واجتهد وَصلى إِلَى جِهَة غلب على ظَنّه أَنَّهَا جِهَة الْقبْلَة ثمَّ بِأَن لَهُ يَقِين الْخَطَأ
الشافعي	يلْزمه الْقَضَاء
أبو حنيفة	لا يلْزمه الْقَضَاء

أسماء منسي علي